



دليل اجراءات
بنك تنمية المدن والقرى
2021

أولاً: دليل إجراءات وخدمات المتعاملين :

مديرية الشؤون الفنية/ قسم المشاريع الدولية

رقم الاجراء : (1)	اسم العملية : تطوير العلاقات مع الجهات الدولية	
❖ بنك تنمية المدن والقرى ❖ البلديات والمؤسسات ذات العلاقة ❖ المنظمات الدولية	❖	الفئات المستفيدة من العملية:
❖ المركز	❖	اماكن حدوث العملية:
1. موافقة المدير العام	❖	شروط الحصول على العملية :
1. قائمة بالمنظمات الدولية المانحة.	❖	الوثائق المطلوبة :
1. اعداد خطة الاتصال الخارجية وعرضها على مدير مديرية الشؤون الفنية للابداء الرأي.	رق.المشاريع الدولية	رسوم العملية :
2. الاطلاع على الخطة والتنسيب الى المدير العام للاعتماد او اعادتها للتعديل.	م.ش.الشـؤون الفنية	
3. اعتماد الخطة او اعادتها للتعديل.	المدير العام	
4. ارسال الخطة الى رق.المشاريع الدولية للتنفيذ.	م.ش.الشـؤون الفنية	
5. تنفيذ خطة الاتصال	رق.المشـاريـع الدولـية	
6. اعداد تقارير الانجاز (ربعي)	رق.المشـاريـع الدولـية	
7. الاطلاع على تقارير الانجاز للخطة وتحويلها الى المدير العام	م.ش.الشـؤون الفنية	
❖ المؤسسات الحكومية ❖ جهات دولية	❖	المؤسسات الشريكة في العملية:
❖ لا يوجد	❖	رسوم العملية :
❖ متابعة مستمرة	❖	مدة انجاز العملية :

رقم الاجراء : (2)	اسم العملية: توقيع الاتفاقيات مع الجهات المانحة لتمويل المشروع
<ul style="list-style-type: none"> ❖ بنك تنمية المدن والقري ❖ المنظمة الدولية المانحة 	<p>الفئات المستفيدة من العملية:</p> <p>مكان العملية:</p>
<ul style="list-style-type: none"> ❖ المركز ❖ الاتفاقية المعتمدة ❖ موافقة مجلس الادارة ❖ موافقة وزارة التخطيط ❖ موافقة رئاسة الوزراء ❖ كتاب تفويض وزارة الخارجية 	<p>شروط العملية :</p> <p>الوثائق المطلوبة :</p>
<p>1. دراسة مسودة الاتفاقية فنياً مع الجهة المانحة وتحويلها الى م.م الشؤون الفنية للاطلاع.</p> <p>2. الاطلاع على مسودة الاتفاقية ومراجعته بنودها وتحويلها الى الوحدة القانونية.</p> <p>3. مراجعة الصياغة القانونية وابداء اية ملاحظات ان وجدت واعادتها الى م.م الشؤون الفنية.</p> <p>4. تحويل الملاحظات على مسودة الاتفاقية من م.م الشؤون الفنية لرق.المشاريع الدولية</p> <p>5. ارسال مسودة الاتفاقية للجهات الدولية لبيان الرأي</p> <p>6. بعد الاعتماد من الجهات الدولية، ارسال المسودة الى المدير العام للاعتماد او اعادتها للمديرية.</p> <p>7. الاعتماد او اعادتها الى مديرية الشؤون الفنية للتعديل.</p> <p>8. بعد الاعتماد، عرض الاتفاقية على مجلس الادارة للموافقة.</p> <p>9. مخاطبة وزارة التخطيط لعرض الاتفاقية واصدار كتاب التأييد</p>	<p>رق.المشاريع الدولية</p> <p>م.م الشؤون الفنية</p> <p>الوحدة القانونية</p> <p>م.م الشؤون الفنية</p> <p>رق.المشاريع الدولية</p> <p>م.م الشؤون الفنية</p> <p>المدير العام</p> <p>المدير العام</p> <p>المدير العام</p>
	<p>الإجراءات:</p>

10. مخاطبة رئاسة الوزراء لأخذ الموافقة على توقيع الاتفاقية	المدير العام	
11. مخاطبة وزارة الخارجية لاصدار تفويض التوقيع	المدير العام	
12. تحديد موعد لتوقيع الاتفاقية بحضور الجهات المعنية	المدير العام	
❖ المنظمة الدولية المانحة	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:	
❖ لا يوجد	رسوم العملية:	
❖ 6 اشهر الى سنة	مدة انجاز العملية:	

اسم العملية : ادارة المشاريع الدولية	رقم الاجراء: (3)
❖ البلديات ❖ الجهات التي تقدم خدمات بلدية	الفئات المستفيدة من العملية:
❖ المركز والقروي.	اماكن تقديم العملية :
1. موافقة مجلس الإدارة. 2. موافقة رئاسة الوزراء. 3. كتاب وزارة التخطيط.	شروط الحصول على العملية :
1. اتفاقية المشروع 2. دليل اجراءات المشروع	الوثائق المطلوبة :
1. اعداد دليل اجراءات المشروع حسب الاتفاقية الموقعة مع الجهة الدولية	ر. ق المشاريع الدولية
2. تأهيل البلديات المستفيدة من المشروع استناداً الى المعايير المدرجة في دليل اجراءات المشروع وارسال دليل الاجراءات وقائمة بالبلديات المستفيدة الى ٥.٥ الشؤون الفنية للاطلاع.	ر. ق المشاريع الدولية
3. الاطلاع على دليل الاجراءات وقائمة البلديات المؤهلة والتتأكد من مدى ملائمتها للأسس والتنسيب للمدير العام للاعتماد.	٥.٥ الشؤون الفنية
4. اعتماد الدليل وقائمة البلديات المؤهلة او اعادتها للتعديل.	المدير العام

5. بعد الاعتماد، تحول القائمة إلى رقم المشاريع الدولية لاعداد خطة تنفيذ المشروع.	م.م.م الشؤون الفنية	
6. اعداد خطة تنفيذ المشروع وارسالها إلى رقم المشاريع الدولية الفنية.	ر. ق المشاريع الدولية	
7. الاطلاع على الخطة للموافقة / التعديل والتنسيق للمدير العام للاعتماد.	م.م.م الشؤون الفنية	
8. اعتماد الخطة او اعادتها للتعديل.	المدير العام	
9. تحويل خطة إدارة المشروع إلى قسم المشاريع الدولية للتنفيذ والمتابعة	م.م.م الشؤون الفنية	
10. متابعة تنفيذ المشاريع واعداد تقارير نصف سنوية وتحويلها إلى م.م.م الشؤون الفنية	ر. ق المشاريع الدولية	
11. الإطلاع على تقرير سير العمل واعتماده / اعادته في حال وجود ملاحظات	م.م.م الشؤون الفنية	<ul style="list-style-type: none"> ❖ المؤسسات الشريكة في تقديم العملية: ❖ تتحدد حسب الاتفاقية رسوم العملية :
		مدة انجاز العملية :
		❖ متابعة مستمرة :

اسم العملية: سحب حوالات البنك المركزي	رقم الاجراء: (4)
الفئات المستفيدة من العملية:	❖ بنك تنمية المدن والقري
اماكن تقديم العملية :	<ul style="list-style-type: none"> ❖ المركز ❖ البنك المركزي
شروط الحصول على العملية :	1. تحويل المبلغ من الجهة المانحة
الوثائق المطلوبة :	1. كتاب تغطية

<p>1. بعد استحقاق الدفعه لتمويل المشروع لغايات تغذية الحساب يتم مخاطبة م.م الشؤون الفنية لإنجاز سحب المبالغ من حساب البنك المركزي.</p> <p>2. مخاطبة م.م.الخدمات المصرفية لسحب المبالغ من حساب البنك المركزي .</p> <p>3. تخصيص المبالغ في حساب المشروع لدى البنك</p> <p>4. تخصيص المبالغ وقيدها لدى حسابات البلديات المقترضة.</p>	<p>رق المشاريع الدولية</p> <p>م.م الشؤون الفنية</p> <p>م.م الخدمات المصرفية</p> <p>م.م الخدمات المصرفية المقترضة.</p>	<p>الإجراءات:</p>
❖ البنك المركزي	❖ لا يوجد	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية :
❖ لا تزيد عن يومي عمل		رسوم العملية :
		مدة انجاز العملية :

رقم الاجراء: (5)

اسم العملية: فتح حساب لدى البنك المركزي لكل مشروع خارجي

<p style="text-align: center;">❖ بنك تنمية المدن والقرى ❖ المنظمات الدولية المانحة</p>		الفئات المستفيدة من العملية:
<p style="text-align: center;">❖ البنك المركزي</p>		اماكن تقديم العملية :
<p style="text-align: center;">1. اتفاقية معتمدة وموقعة</p>		شروط حدوث العملية العملية :
<p style="text-align: center;">1. اتفاقية المشروع الموقعة 2. كتاب تخطيطية</p>		الوثائق المطلوبة :
<p>1. بعد توقيع الاتفاقية يتم مخاطبة ر.م الشؤون الفنية بخصوص فتح حساب لدى البنك المركزي الممول من جهة خارجية في البنك المركزي.</p> <p>2. الاليعاز لمديرية الخدمات المصرفية بفتح حساب للمشروع الممول من جهة خارجية في البنك المركزي.</p> <p>3. مخاطبة البنك المركزي بخصوص فتح الحساب وتزويد مديرية الشؤون الفنية بالإشعار</p>	<p>ر.ق المشاريع الدولية</p> <p>٥.٢٥ الشؤون الفنية</p> <p>٥.٥ الخدمات المصرفية</p>	الإجراءات:
<p style="text-align: center;">❖ البنك المركزي</p>		المؤسسات الشريكة في تقديم العملية.
<p style="text-align: center;">❖ لا يوجد</p>		رسوم العملية :
<p style="text-align: center;">❖ لا تزيد عن اربع ايام عمل</p>		مدة انجاز العملية :

رقم الاجراء: (6)	اسم العملية: تغذية حساب البنك في البنك المركزي	
	❖ بنك تنمية المدن و القري ❖ الجهات المستفيدة	الفئات المستفيدة من العملية:
	❖ المركز	اماكن تقديم العملية :
	1. توفر المبلغ 2. الامتنال لشروط الاتفاقية	شروط الحصول على العملية :
	1. طلب سحب 2. وثيقة الامتنال للشروط	الوثائق المطلوبة :
1. اعداد طلب السحب عند موعد الإستحقاق	رق المشاريع الدولية	الإجراءات:
2. الإطلاع والإعتماد	م.م الشؤون الفنية	
3. التوقيع وتحويله م.م الشؤون الفنية	المدير العام	
4. تحويله الى رق المشاريع الدولية	م.م الشؤون الفنية	
5. ارسال طلب السحب إلى الجهات الدولية	رق المشاريع الدولية	
6. بعد تحويل المبلغ إلى حساب البنك في البنك المركزي يتم اشعار البنك بذلك		
	❖ المنظمة الدولية	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:
	❖ لا يوجد	رسوم العملية :
	❖ لا تزيد عن اربع ايام عمل	مدة انجاز العملية :

اسم العملية: تعيين متخصصين على حساب المشروع		
❖ بنك تنمية المدن والقرى	الفئات المستفيدة من العملية:	
❖ المركز	مكان العملية :	
3. اتفاقية تمويل 4. توفر مخصصات للتعيين	شروط الحصول على العملية :	
الشروط المرجعية للوظيفة	الوثائق المطلوبة :	
1- بعد توقيع الاتفاقية يتم المباشرة بتنفيذ عمليات التعيين استنادا إلى متطلبات المشروع من خلال اعداد مسودة اعلان لخيارات النشر وتحويلها لمدير المديرية	رقم المشاريع الدولية	الإجراءات:
2- الاطلاع على مسودة الاعلان والتتأكد من مدى امتثاله للمتطلبات المعتمدة والتنسيب للمدير العام للموافقة على النشر في الصحف الرسمية والموقع الالكتروني	٣٥٣٥ الشؤون الفنية	
3- الموافقة على النشر/اعداته للتعديل	المدير العام	
4- مخاطبة الصحف الرسمية للنشر الإعلان حسب التواريخ والأيام المحددة ونشر الإعلان في الصحف الرسمية و على الموقع الالكترونية	٣٥٣٥ الشؤون الفنية	
5- مخاطبة مديرية تطوير الأداء المؤسسي /قسم الحكومة	٣٥٣٥ الشؤون الفنية	

الإلكترونية لنشر الإعلان على الموقع الإلكتروني		
6- تجميع الطلبات الواردة وارسالها الى مدير المديرية	رقم المشاريع الدولية	
7- الاطلاع على الطلبات الواردة والتنسيق للمدير العام بتشكيل لجنة لتعيين المتخصصين	٥.٥ الشؤون الفنية	
8- تشكيل لجنة لتعيين المتخصصين	المدير العام	
9- اعداد أساس واجراءات التقييم تقييم السير الذاتية حسب الإجراءات المحمدة تأهيل المرشحين اجراءات المقابلات ترشيح المؤهل رقم واحد المفاوضة المالية توقيع العقد	لجنة التعيينات	
في حال انفكاك العقد / لم يتم الاختيار يتم اعادة نشر الإعلان		
❖ المنظمة الدولية المانحة	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:	
❖ لا يوجد	رسوم العملية :	
❖ لا تزيد عن ثلاثة أشهر	مدة انجاز العملية :	